

163231 - حكم زيارة القبور

السؤال

ما حكم زيارة القبور ؟

الإجابة المفصلة

زيارة القبور سنة أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم وفعلها ، فعن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا) رواه مسلم ، وفي لفظ عند الترمذي (1054) : (فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ) .

قال ابن عبد البر رحمه الله : " في هذا الحديث من الفقه : إباحة الخروج إلى المقابر وزيارة القبور وهذا أمر مجتمع عليه للرجال ، ومختلف فيه للنساء وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فإنها تذكر الآخرة) انتهى من " التمهيد " (20/239) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى البقيع فيقول : (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيْعِ الْغَرْقَدِ) رواه مسلم (974) .

وقال النووي رحمه الله : " اتفقت نصوص الشافعي والأصحاب على أنه يستحب للرجال زيارة القبور ، وهو قول العلماء كافة ؛ نقل العبدري فيه إجماع المسلمين ، ودليله مع الإجماع الأحاديث الصحيحة المشهورة ، وكانت زيارتها منهيها عنها أولاً ثم نسخ .. " انتهى من " شرح المذهب " (5/284) .

وجاء في كلام " اللجنة الدائمة " (9/103) : " من السنة زيارة الرجال للقبور؛ لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، وأمره به ، ولعمل الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم ، وأئمة المسلمين دون مخالف ، فكان إجماعاً ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها) ... الحديث " انتهى .

وقال الصنعاني رحمه الله : " وهو أمر نذب اتفاقاً ، ويتأكد في حق الوالدين لآثار في ذلك " انتهى من " سبل السلام " (2/114) ..

وأما سبب مشروعية زيارة القبور ، فقد قال الشيخ عبد الله الغنيमान : " شرعت زيارة القبور لشيئين : أحدهما : أن يتذكر الإنسان مآله ؛ لأنه سيصير مثلما صار هذا المقبور ، ويكون مرجعه إلى القبر ، ولا بد أن يكون مقبوراً مثل هذا ، فيتوب ويجتهد في العمل ، ويتذكر الآخرة ، ويتذكر ما أمامه .

الأمر الثاني : أن يحسن إلى الميت بالدعاء له ، فإنه في أمس الحاجة إلى دعوة تلحقه من أخ له صادق ، أما أن تنعكس القضية ، ويصبح الإنسان يزور القبر ليسأل صاحبه ، فهذا عكس ما أراد الرسول صلى الله عليه وسلم تماماً " انتهى من شرح " فتح المجيد " .

ومحل استحباب زيارة القبور، إذا كان قبر الميت في البلد، أما إذا كان بعيداً عن البلد بحيث إذا خرج له يسمى سفراً، لم تشرع زيارته بل تحرم .

وللاستزادة ينظر جواب السؤال رقم : (10011) .

والله أعلم